[338] 6 ـ أحكام البنوك إنّ مسألة «البنوك» تعتبر من المسائل المستحدثة التي يكثر التساؤل عن مشروعيتها وحكم التعامل معها وإيداع الأموال فيها، حيث صار وجودها ضرورياً بحكم المدنية الحاكمة في زماننا، فإنّ اقتصاد الدول قائم على أساسها. فما هو حكم إيداع المال فيها ؟ وما حكم ما يؤخذ منها ؟ وقبل الخوض في تفاصيل البحث نرى ضرورة تقديم اُمور : الأمر الأول : ضرورة إحداث البنوك : إنّ تأسيس البنوك وإحداثها يعدّ أمراً ضرورياً وذا أهميّة كبيرة، حيث إنه ما من نظام اقتصادي إلاّ والبنوك أحد أركانه، والأسباب التي دعت إلى إحداث البنوك هي ما يلي : أ ـ الاحتفاظ بالأموال لدى مركز خاصّ مجهّز بوسائل الحفاظ والأمن وهذا بخلاف الاحتفاظ بها داخل البيوت حيث تكون معرضة للسرقة وسائر الآفات وهذه الضرورة وجدت بعد اتساع المدن والمبادلات الاقتصادية المختلفة. ب ـ إنّ مبادلة النقود الكثيرة في المعاملات الخطيرة تحتاج إلى تسهيلات لايمكن توفيرها إلاّ عن طريق الارتباط بمركز خاصّ يتوسّط بين المتعاملين في تقديم الصكوك أو الحوالات التي تيسّر إلى حدٍّ ما هذه المعاملات، مع أنّ هذا الأمر خال